


Her&



كلية الدراسات الفقهية والقانونية
قسم القضاء الشرعي

سقوط نفقة الزوجة في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني - دراسة مقارنة -

Invalidation of the Alimony in the Islamic fiqh And
Jordanian Law for civil Affairs comparative study from Islamic
fiqh point of view

إعداد الطالب

إبراهيم محمود حسن عبابنة

٠٣٢٠١٠٦٠١٤

إشراف

الأستاذ الدكتور

محمد راكان الدغمي

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

الملخص

الحمد لله رب العالمين حمداً طيباً مباركاً فيه، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على أجلّ الخلق وأشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين .

أمّا بعد:

فمدار محور هذه الرسالة حول سقوط نفقة الزوجة في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني دراسة مقارنة .

وأهمية هذا الموضوع تنبع بصلته بنواة المجتمع الإسلامي وهي الأسرة المسلمة المقيمة بالنهاية للدولة الإسلامية، وبالأخص نفقة الزوجة التي تأخذ تنصيهاً وتطبيقاً في المحاكم الشرعية للفصل فيها لأنها إحدى حقوق الزوجة على زوجها .

لذا قسمت الرسالة إلى تمهيد وفصلين .

ففي التمهيد تحدّثتُ عن تعريف السقوط لغةً واصطلاحاً، وتعريف النفقة لغةً واصطلاحاً، ومن ثمّ بينت حكم نفقة الزوجة، وبعد ذلك وضحتُ سبب نفقة الزوجة، وعن شروط وجوب نفقة الزوجة .

ثم عقدت الفصل الأول للحديث عن مسقطات نفقة الزوجة بسببٍ منها وحكم قانون الأحوال الشخصية فيها؛ ومن ذلك النشوز، والحبس، والإبراء من النفقة، وعدم المطالبة من الزوجة للنفقة، والفرقة من جهة الزوجة لمعصية ارتكبتها، والردة .

وفي الفصل الثاني تحدّثت عن مسقطات نفقة الزوجة بغير سببٍ منها وحكم قانون الأحوال الشخصية فيها، ومن ذلك مرض الزوجة، ووفاة أحد الزوجين، سفر الزوجة وغضب الزوجة، وفساد عقد الزواج، والطلاق قبل الدخول .

وجاءت الخاتمة متضمنة أهم النتائج التي اشتملت عليها الرسالة، وذكرت بعض الاقتراحات والتوصيات التي أرى أنها مناسبة لموضوع البحث .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى وبعد:

فقد باتت قضايا المرأة من أبرز قضايا المجتمع أهمية خاصة في ظل البحث عن قواعد وموازن تكفل للمرأة قسطها من الحقوق والامتيازات تماشياً مع ما قرره الإسلام في ذلك منذ أكثر من خمسة عشر قرناً من الزمان.

إنَّ الزواج سنة حميدة من سنن الله تعالى في الكون فقد اقتضت حكمته أن يخلق من كل شيء زوجين قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات: ٤٩) لهذا كان الزواج أمراً ضرورياً لبقاء النوع الإنساني واستمراره ومن ثم عمارة الكون والقيام بوظيفة الخلافة التي شرف الله تعالى بها الإنسان .

ومن حكمته ﷺ أن شرع مع الزواج ما يتعلق به من أحكام شرعية تضمن الوصول إلى المراد بكل عدل وإحسان بعيداً عن الظلم والإجحاف، كما كان حال العرب في الجاهلية قبل الإسلام، ومن أهم ما يتعلق بموضوع الزواج هي نفقة الزوجة من قبل الزوج لأنَّ الزوجة هي القوام الرئيس لبيت الزوجية، وعليها تعتمد إقامة المجتمع الإسلامي .

وأكثر ما يستوقف المرء منا قضايا النفقة التي تقام من الزوجة على الزوج نظراً لتقصيره بها بسبب أو بغير سبب، فأصبحنا نسمع بهذه القضايا في مجتمعنا الحاضر مع أنَّ هذه النفقة حق للزوجة على زوجها .

لذا سوف يتحدث الباحث في هذه الدراسة عن نفقة الزوجة، وما يسقطها بأسباب منها وبراءتها، وما يسقطها بأسباب خارجة عن إرادتها وعن حكم قانون الأحوال الشخصية الحاسم في هذه الأسباب .

مشكلة الدراسة:

تتمثل بعدة أسئلة:

السؤال الأول: كيف تكون الزوجة السبب الرئيس في بعض الأحوال لسقوط نفقتها عن زوجها ؟

السؤال الثاني: ما هي الأحوال والظروف الخارجة عن إرادة الزوجة ودورها في سقوط النفقة ؟

السؤال الثالث: وهل الزوجة دائماً هي السبب الرئيس أو الأساسي لسقوط نفقتها عن زوجها أم لا

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الجوانب الآتية:

١- موضوع الدراسة من أهم اللبنيات في بناء الأسرة المسلمة وبالتالي المجتمع الإسلامي .

٢- تعلق الدراسة بأحد أهم مقومات الحياة الزوجية وهي النفقة، وبدونها تكون الحياة بعيدة عن السعادة والأمان والاستقرار .

٣- توضيح مسقطات نفقة الزوجة في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني سواءً بأسباب منها أو بأسباب خارجة عن إرادتها .

٤- بيان الحكم الشرعي لكل مسألة لها علاقة بنفقة الزوجة مما يترتب عليه بقاء النفقة أو سقوطها .

أهداف الدراسة:

١- أن يُعرف جمع وترتيب بعض مسائل فقهية بحيث توضع في باب واضح مستقل .

٢- أن يجمع الباحث أسباب سقوط نفقة الزوجة بنفسها وأسباب سقوطها بأسباب خارجها عن إرادتها .

٣- أن يذكر رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني في كل مسألة من المسائل .

٤- أن تتحقق الغاية من بيان الواجبات والحقوق لكلا الزوجين؛ وهي الوصول إلى حياة دائمة بعيدة عن الاضطراب والتفكك .

٥- إنَّ موضوع سقوط نفقة الزوجة في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني لم ينل حظه الذي يستحق عند الباحثين والدارسين بالرغم من أهميته الكبيرة في حياة الأسر فكانت هذه الرسالة المتواضعة .

أدبيات الدراسة:

لم أقف إلى الآن على دراسة أفردت سقوط نفقة الزوجة في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني ببحث خاص منفرد، بل وجدت العلماء والباحثين قد تطرقوا لبعض المسائل بشكل منفرد ومستقل، ومن ذلك:

١- شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني للأستاذ الدكتور محمود السرطاوي، وكان هذا الكتاب عملية شرح وإيضاح للقانون دون تفصيل واستقلال عن سقوط نفقة الزوجة .

٢- الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني للأستاذ الدكتور عمر الأشقر، وكان هذا الكتاب توضيح لمقدمات الزواج وشروطه وأركانه والطلاق ولم يفصل في سقوط نفقة الزوجة .

٣- شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني للمحامي الدكتور عثمان التكروري، وأيضاً كان شرح ما يتعلق بالزواج من خطبة ومهر وأركان وشروط الزواج والطلاق، ولم يجد الباحث فيه تفصيل واستقلال عن سقوط نفقة الزوجة .

٤- الشرح التطبيقي لقانون الأحوال الشخصية الأردني للدكتور أحمد سالم ملحم فهو عبارة عن شرح تفصيلي لمواد القانون ولم يفصل أو يبحث باستقلال عن سقوط نفقة الزوجة .

٥- الدفوع الموضوعية في دعاوى النفقات لمأمون أبو سيف، فكان بحثه عن أهم الدفوع التي يدفع بها الزوج دعاوى الزوجة في النفقة ولم يفصل في سقوط في نفقة الزوجة .

وغيرها من الكتب التي سأذكرها في قائمة المصادر والمراجع والتي لم تفرد الحديث عن هذا الموضوع .

أما الصعوبات التي واجهت الباحث:

الحمد لله أن لم يكن ثمة عقبات حقيقية تذكر في طريق إعداد هذا البحث، وما كان إنما هو بعض الأمور التي تطلبت مزيد جهد لا غير من ذلك:

أ- تناول الفقهاء القدامى والمعاصرين لهذه المسائل بصورة مقتضبة فبعض الكتب ذكرت حكم المسألة دون تدليل أو تعليل لهذا الحكم .

ب- قلة المراجع الخاصة بالمذهب الزيدي والإمامي والإباضي.

ج- قلة المراجع الخاصة بقوانين الأحوال الشخصية سواء نفسها أو شروحها.

حدود المشكلة:

توضيح الأسباب المباشرة وغير المباشرة المؤدية إلى سقوط نفقة الزوجة من زوجها سواء كانت من قبل الزوجة وبارادتها أو كانت من غير قبل الزوجة وبغير إرادتها، وبيان دور شخصية الزوجة في هذا الموضوع ومن ثم ذكر حكم القانون الحاسم للمخاضات والنزاعات وبالذات في وقتنا الحاضر .

منهجية البحث:

استخدم الباحث في هذا البحث عدة مناهج:

١- المنهج الاستقرائي: حيث جمع الباحث المادة العلمية من أمهات الكتب الفقهية من مختلف المذاهب ما أمكن .

٢- المنهج الاستنباطي: وذلك من خلال استنباط الأحكام الشرعية من النصوص الشرعية والفقهية المتعلقة بهذا الموضوع .

٣- المنهج المقارن: قارن فيه بين المذاهب الفقهية في المسألة مع حكم قانون الأحوال الشخصية الأردني الصادر بالجريدة الرسمية .

٤- الترحيح بين أقوال الفقهاء بناءً على قوة الدليل من القرآن والسنة النبوية الشريفة وانسجامه مع القواعد العامة .

٥- تخريج الأحاديث النبوية مع بيان الحكم على الحديث ما أمكن .

وجاء تقسيم هذه الرسالة كما يأتي:

الهيكل التنظيمي للرسالة

المقدمة

الفصل التمهيدي وفيه:

المبحث الأول: تعريف السقوط والنفقة.

المطلب الأول: السقوط والنفقة لغة.

المطلب الثاني: السقوط والنفقة اصطلاحاً وقانوناً.

المبحث الثاني: حكم نفقة الزوجة وأنواعها في الفقه والقانون.

المطلب الأول: حكم نفقة الزوجة .
 المطلب الثاني: أنواع نفقة الزوجة .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه.

المبحث الثالث: سبب وجوب نفقة الزوجة وشروطها في الفقه والقانون.
 المطلب الأول: سبب وجوب نفقة الزوجة.
 المطلب الثاني: شروط نفقة الزوجة.
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه.

الفصل الأول: مسقطات نفقة الزوجة بسبب منها في الفقه والقانون.

المبحث الأول: سقوط نفقة الزوجة بالنشوز والحبس .
 المطلب الأول: نشوز الزوجة .
 المطلب الثاني: حبس الزوجة .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه.

المبحث الثاني: سقوط نفقة الزوجة بالإبراء وعدم المطالبة بالنفقة .
 المطلب الأول: الإبراء من النفقة .
 المطلب الثاني: عدم مطالبة الزوجة بالنفقة .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه.

المبحث الثالث: سقوط نفقة الزوجة للمعصية والردة .
 المطلب الأول: الفرقة من جهة الزوجة لمعصية ارتكبتها .
 المطلب الثاني: الردة .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه.

الفصل الثاني: مسقطات نفقة الزوجة بغير سبب منها ورأي القانون فيها .

المبحث الأول: سقوط نفقة الزوجة بالمرض والوفاة .
 المطلب الأول: مرض الزوجة .
 المطلب الثاني: وفاة أحد الزوجين .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه .

المبحث الثاني: سقوط نفقة الزوجة للسفر والغصب .
 المطلب الأول: سفر الزوجة .
 المطلب الثاني: غصب الزوجة .
 المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
 وموازنته مع الفقه .

المبحث الثالث: سقوط نفقة الزوجة بفساد عقد الزواج والطلاق قبل
 الدخول .

ف

المطلب الأول: فساد عقد الزوجة .
المطلب الثاني: الطلاق قبل الدخول .
المطلب الثالث: رأي قانون الأحوال الشخصية الأردني
وموازنته مع الفقه.

الخاتمة

النتائج

التوصيات

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المصادر والمراجع